

ما حكم العقيقة ؟ | | الشيخ احمد ناصر القعيمي #فوائد_القعيمي

#زاد_المستقنع

أحمد القعيمي

قال رحمه الله تسنوا العقيقة. والعقيقة هي النسيكة كما قال في اقناع وهي التي تذبح عن المولود تذبح عن المولود سنوا العقيقة في حق من من هو المخاطب بالعقيقة ها - [00:00:00](#)

الولي الاب لا يقال ولي هي سنة في حق الاب فلو لم يعق الاب فهل يشرع فهل يشرع ان يعق غير الاب كنفس الشخص يعق عن نفسه او تعق عنه امه مثلا - [00:00:26](#)

هل يشرع ذلك او لا يشرع المذهب انه لا يشرع ولا تأخذ احكام العقيدة حتى لو كبر فصار كبيرا الولد وقال انا اريد ان اعق عن نفسي نقول لا اه تكون عقيقة لان المخاطب بها الاب - [00:00:51](#)

تمام هذا القول الثاني يتمشى على القول الثاني الاقناع قال واختار جمع يعق عن نفسه يعق عن نفسه استحبابا اذا لم يعق عنه ابوه اذا لم يعق عنهم ابوه ومثل ما ذكرت هذا يؤيده فعل النبي صلى الله عليه وسلم لكن اعرف اذكر ان له ولا يذكر لهم جواب كأن لهم جواب عن هذا - [00:01:16](#)

لا اذكر الان اه لانه اولى بالمؤمنين من انفسهم. الرسول صلى الله عليه وسلم ليس مم جميل ليش والمشهورة عق فقط عن الحسن والحسين عموما المذهب آ القول الثاني في المذهب انه - [00:01:51](#)

اه تحصل سنية وذكره يعني وهذا قول قوي جدا ذكره في الاقناع رحم الله فاذا هي المخاطب بها الاب ولو كان معسرا ويقترض الاب احسنت ابي الصلب الذي باشر البلاد احسنت - [00:02:24](#)

الذي باشر الولادة تقول ولو معسرا ويقترض يستحب له ان يقترض. لكن كما ذكرنا قيده شيخ الاسلام ان كان له وفاء ان كان له وفاء ان كان يستطيع يوفي قال عن - [00:02:46](#)